ISSN: 2957 - 8108

مجلة بحوث

جامعة حلب في المناطق المحررة

المجلد الثاني – العدد الثالث

3 / 3 / 1445 هـ - 18 / 9 / 2023 م

علميّة - ربعيّة - محكّمة

تصدر عن

جامعة حلب في المناطق المحرّرة

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة الاستشارية لمجلة جامعة حلب في المناطق المحررة

د. جلال الدين خانجي　　أ.د زكريا ظلام　　أ.د عبد الكريم بكار

أ. د إبراهيم أحمد الديبو　　أ.د. أسامة اختيار　　د. أسامة القاضي

د. يحيى عبد الرحيم

هيئة تحرير مجلة جامعة حلب في المناطق المحررة

رئيس هيئة التحرير: أ.د عبد العزيز الدغيم

نائب رئيس هيئة التحرير: أ.د. عماد برق

أعضاء هيئة تحرير البحوث التطبيقية	أعضاء هيئة تحرير البحوث الإنسانية والاجتماعية
أ.د. أحمد بكار	أ.د عبد القادر الشيخ
أ.د. جواد أبو حطب	د. جهاد حجازي
أ.د. عبد الله حمادة	د. ضياء الدين القالش
أ.د. محمد نهاد كردية	د. سهام عبد العزيز
د. محمد يعقوب	د. ماجد عليوي
د. كمال بكور	د. أحمد العمر
د. مازن السعود	د. عامر مصطفى
د. محمود الموسى	د. عدنان مامو
د. عمر زكريا	

أمين المجلة: هاني الحافظ

مجلة جامعة حلب في المناطق المحررة

مجلّة علميّة محكّمة فصليّة، تصدر باللغة العربية، تختص بنشر البحوث العلمية والدراسات الأكاديمية في مختلف التخصصات، تتوفر فيها شروط البحث العلمي في الإحاطة والاستقصاء ومنهج البحث العلمي وخطواته، وذلك على صعيدي العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الأساسية والتطبيقية.

رؤية المجلة:

تتطلع المجلة إلى الريادة والتميز في نشر الأبحاث العلميّة.

رسالة المجلة:

الإسهام الفعّال في خدمة المجتمع من خلال نشر البحوث العلميّة المحكّمة وفق المعايير العلمية العالمية.

أهداف المجلة:

- نشر العلم والمعرفة في مختلف التخصصات العلميّة.
- توطيد الشراكات العلمية والفكرية بين جامعة حلب في المناطق المحررة ومؤسسات المجتمع المحلي والدولي.
- أن تكون المجلة مرجعاً علمياً للباحثين في مختلف العلوم.

الرقم المعياري الدولي للمجلة ISSN: 2957-8108

معايير النشر في المجلة:

1- تنشر المجلة الأبحاث والدراسات الأكاديمية في مختلف التخصصات العلميّة باللغة العربية.

2- تنشر المجلة البحوث التي تتوفر فيها الأصالة والابتكار، واتباع المنهجية السليمة، والتوثيق العلمي مع سلامة الفكر واللغة والأسلوب.

3- تشترط المجلة أن يكون البحث أصيلاً وغير منشور أو مقدم لأي مجلة أخرى أو موقع آخر.

4- يترجم عنوان البحث واسم الباحث والمشاركين أو المشرفين إن وجدوا إلى اللغتين التركية والإنكليزية.

5- يرفق بالبحث ملخص عنه باللغات الثلاث العربية والإنكليزية والتركية على ألا يتجاوز 200-250 كلمة، وبخمس كلمات مفتاحية مترجمة.

6- يلتزم الباحث بتوثيق المراجع والمصادر وفقاً لنظام جمعية علم النفس الأمريكية (**APA7**).

7- يلتزم الباحث ألا يزيد البحث على 20 صفحة.

8-ترسل البحوث المقدمة لمحكمين متخصصين، ممن يشهد لهم بالنزاهة والكفاءة العلمية في تقييم الأبحاث، ويتم هذا بطريقة سرية، ويعرض البحث على محكّم ثالث في حال رفضه أحد المحكّمين.

9- يلتزم الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة خلال 15 يوماً.

10- يبلغ الباحث بقبول النشر أو الاعتذار عنه، ولا يعاد البحث إلى صاحبه إذا لم يقبل، ولا تقدم أسباب رفضه إلى الباحث.

11- يحصل الباحث على وثيقة نشر تؤكد قبول بحثه للنشر بعد موافقة المحكمين عليه.

12- تعبّر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، لا عن رأي المجلة، ولا تكون هيئة تحرير المجلة مسؤولة عنها.

جدول المحتوى:

الدعاء بالشر في العبرية القديمة "سفر اللاويين أنموذجًا".....7

أ. محمود الأش أ. د. فاروق اسماعيل

خصوصية جريمة تجنيد الأطفال أثناء النزاعات المسلحة.....33

أ. محمد خالد الشويتي أ.د عبد القادر الشيخ

أثر القرائن في تحديد المراد بصيغة الأمر والمعاني المجازية.....67

أ. سليم عبد الكريم الشيخ د. فادي شحيبر د. ماجد عليوي

أثر مكانة الجاني والمجني عليه في العقوبة.....89

د. عبد الرحمن عزيزي

الاختلاطُ الإلكترونيُّ (مفهومه–حكمه–ضوابطه) 117

آ. زينب عبد العزيز بكور د. محمد تركي كتوع

الأنساق الثقافية المضمرة في المجموعة القصصية "لا تنزعج" لعزيز نيسين "نسق السلطة" أنموذجاً 141

أ. مصطفى العيسى ترمانيني د. محمد رامز كورج

مبالغة اسم الفاعل ودلالاتها في الحديث النّبويّ الشّريف أحاديث (الصّحيح من الأخبار المجتمع على صحّته البخاريّ ومسلم) نموذجاً دراسة صرفيّة دلاليّة 163

أ.أحمد رياض حمشو د. أحمد العمر

الحذفُ في سياقِ (إنِ) الشّرطيَّة في مجْمَعِ الأمثالِ للميدانيّ 191

أ. عبد الرّحمن حسن ويس د. أحمد العمر

التدفق النفسي وعلاقته بقلق المستقبل لدى عينة من طلبة جامعة حلب في المناطق المحررة 225

أ. حمزة أحمد د. عبد الحي المحمود

استخدام التحليل التطويقي للبيانات لتقييم الكفاءة النسبية لكليات جامعة حلب في المناطق المحررة 275

أ. عبد الله زبير العلي العبد د. حسام خديجة د. عقبة العيسى

حل معادلة ريكاتي التفاضلية الكسرية باستخدام مويجات ليجند 300

آ. ديمه بولاد د. محمد نضال الخطيب د. كمال بكور

الاختلاطُ الإلكترونيُّ

(مفهومه–حكمه–ضوابطه)

إعداد:

آ. زينب عبد العزيز بكور د. محمد تركي كتوع

ملخص البحث:

مع تطور التكنولوجيا، ودخول الإنترنت إلى البيوت، أصبحت طريق المعصية والفتنة ممهدةً للجميع، وخصوصاً ضعاف الإيمان، وأصبح الكذب والخداع ديداناً يتخذه البعض في تواصلهم مع الطرف الآخرِ، وخصوصاً أنهم مختبؤون خلف شاشات أجهزتِهم، لا يظهر من شخصياتِهم إلا ما يريدون هم إظهاره.

يناقش هذا البحث مسألة الاختلاط الإلكتروني، ممهداً للمسألة بالتَّعريف الدقيق للاختلاط عموماً، وبيان حكمه، والأضرار المترتبة عليه، والضَّوابط التي تحكمه عند الاضطرار إليه، ومن ثمَّ التَّعريف بالاختلاط الإلكتروني، وبيان حكمه، والأضرار المترتبة عليه، والضوابط التي تحكمه.

كما يذكر البحث بعض الأدلة على حكم الاختلاط، مع وجه الاستدلال، ويذكر أهم التَّوصيات في الختام، والحمد لله ربِّ العالمين.

كلمات مفتاحية: الاختلاط، الاختلاط الإلكتروني، شبكة الإنترنت.

Electronic intermingling (concept- rules-controls)

Prepared by:

Ms. Zainab Abdel Aziz Bakour Dr. Muhammad Turki Katou

Abstract:

With the development of technology, and the entry of the Internet into homes, the path of disobedience and sedition has paved the way for everyone, especially the weak of faith. Lying and deception have become common, their communication with the other party, another person hiding behind the screens of their devices, only what they want to show from their personalities.

This research discusses the issue of integration of the sexes in social media, paving the way for the issue of the accurate definition of integration in general, and a statement of its advisory opinion, the damages resulting from it, and the rules that govern it, when necessary, then the definition of integration of the sexes in social media, and a statement of its advisory opinion, the damages resulting from it, and the rules that govern it.

The research also mentions some evidence on the rule of integration, with the face of inference, and mentions the most important recommendations in the conclusion, and Praise be to Allah, The Lord of the worlds.

Keywords: intermingling, electronic intermingling, The Internet.

Elektronik miksaj
(kavram - karar – kontroller)

Hazırlayanlar:

Öğr. Gör. Zeynab Abdulaziz Bakkur -- Dr. Muhammed Türki Kattu

Özet:

Teknolojinin gelişmesi ve internetin evlere girmesiyle birlikte isyan ve fitne yolu, başta imanı zayıf olanlar olmak üzere herkesin yolunu açmıştır.

Bu araştırma, cinsiyetler arası karışma konusunu ele almakta, genel olarak karışmanın kesin bir tanımı ve hükmünü, bundan kaynaklanan zararları ve gerektiğinde onu yöneten kontrolleri ile konunun yolunu açmaktadır. ve daha sonra cinsiyetler arasındaki elektronik karışmanın tanımı ve hükmünün bir ifadesi, bundan kaynaklanan zararlar ve onu yöneten kontroller.

Araştırmada ayrıca, çıkarım yüzü ile karıştırmanın kuralına dair bazı delillerden bahsedilmiş ve sonuç kısmında en önemli tavsiyelerden bahsedilmiş olup, Hamd Alemlerin Rabbi olan Allah'a mahsustur.

Anahtar kelimeler :miksaj, elektronik miksaj, internet.

مقدمة البحث:

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد:

في هذا العصر الذي سيطرت فيه التكنولوجيا، ووسائل التواصل الاجتماعي على العقول والقلوب، انتشر نوعٌ من التَّواصل بين الجنسين، وهو ما يُعرفُ بظاهرة: "**الاختلاطِ الإلكتروني**"، ولأهمية هذا البحث، وحساسيته، وخطورته؛ كان من الأهمية بمكان وجود جهد بسيط يُسلط الضَّوء عليه، وهذا ما سيتطرق له هذا البحث، والله وليُّ التَّوفيق.

مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة البحث في عدَّة تساؤلات، وهي:

1–ما مفهوم الاختلاط الإلكتروني؟ وما أضراره؟

2–ما حكم الاختلاط الإلكتروني؟ وما ضوابطه؟

أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في عدَّة نقاط، منها:

1–كونه يعالج قضية واقعيَّة مستجدة، لها أثرها الواضح على المجتمع.

2–حاجة الناس إلى مثل هذا البحث التوعويّ في زمن كثُرت فيه الفتن، وتعددت طرقها.

3–كون البحث يسلط الضَّوء على عِظم الشَّريعة الإسلاميّة ومرونتها، وصلاحيتها لكل زمان ومكان، ومواكبتها للتَّطورات.

أهداف البحث:

تتجلى أهداف البحث فيما يأتي:

1–توعية الناس إلى مخاطر الاختلاط عموماً، والاختلاط الإلكتروني خصوصاً.

2-تسليط الضوء على الضوابط الشَّرعية للاختلاط، والتي قد يجهلها الكثير من الناس.

3-إضافة جهد متواضع إلى المكتبة الإسلاميَّة.

حدود البحث:

يناقش البحث مسألة الاختلاط الإلكترونيّ من حيثُ: المفهوم، والأضرار، والحكم، والضوابط، دون التطرق للقصص الحاصلة نتيجة هذا الاختلاط، كما يناقش الاختلاط الفيزيائي، من حيثُ: المفهوم، والأضرار، والحكم، والضوابط؛ بوصفه طريقاً لبيان الاختلاط الإلكتروني.

الدِّراسات السَّابقة:

بعد البحث والاطِّلاع لم أقف على دراسة خاصة أفردت موضوع: الاختلاط الإلكترونيّ بالبحث، ولكن هناك بعض المقالات على الشابكة، وهي:

1-**الاختلاط الإلكتروني**، موقع نور الدّين.

يبيّن هذا المقال مفهوم الاختلاط الإلكتروني، وبعض ضوابطه.

2-**الاختلاط الإلكتروني**: مركز العارف للدراسات الثقافية.

يبيّن هذا المقال: مفهوم الاختلاط الإلكتروني، وأضراره.

3-**احذروا.. الاختلاط الإلكتروني**، هشام شعراوي، بوابة مرصد اليوم الإلكترونية.

يبيّن هذا المقال بعض أضرار الاختلاط الإلكتروني.

أمَّا هذا البحث فيضمُّ جميع ما ذُكر بشكل أوسع، بالإضافة إلى بيان حكم الاختلاط الإلكتروني.

وهناك العديد من الدِّراسات التي تتحدث عن سلبيات مواقع التّواصل الاجتماعي عموماً، منها:

1-**شبكات التَّواصل الاجتماعيّ** النشأة والتأثير: ميمي توفيق، جامعة عين شمس، العدد الرَّابع والعشرون، وتتحدث من خلاله عن تأثير مواقع التواصل الاجتماعي عموماً.

2-**مواقع التَّواصل الاجتماعي وأثرها على العلاقات الاجتماعيّة**: أحمد الدّروبي، المجلة العربيّة للنشر العالمي، العدد الأول، وتتحدث هذه الدِّراسة عن أثر مواقع التواصل الاجتماعي على العلاقات

الاجتماعيّة بشكل بسيط.

أمَّا هذا البحث فيتحدث عن الاختلاط الإلكتروني، وأضراره، وحكمه، وضوابطه، وهذا أمر غير مذكور في الدِّراسات السَّابقة.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفيّ؛ من خلال بيان مفهوم الاختلاط، والاختلاط الإلكترونيّ، والمنهج الاستقرائيّ؛ من خلال جمع أضرار الاختلاط وضوابطه واستقرائها، والمنهج الاستدلاليّ التحليليّ؛ من خلال الاستدلال بالأدلة عند ذكر حكم الاختلاط.

واقتضت طبيعة البحث الالتزام بالإجراءات البحثية الآتية:

1-عزو المعلومات إلى الكتب الموجودة فيها.

2-عزو الآيات القرآنية بجانب الآية مباشرة بذكر رقم الآية، واسم السورة.

3-تشكيل ما هو مشكل من المصطلحات، والألفاظ.

4-مراعاة علامات التَّرقيم قدر الإمكان.

خطة البحث: تمت كتابة هذا البحث وتقسيمه إلى: مقدمة، ومبحث تمهيدي، ومبحث أساسيٍّ، وخاتمة، وفق الآتي:

أوّلاً: مقدمة البحث: تتضمن مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وحدوده، والدِّراسات السَّابقة، والمنهج المتبع.

ثانياً: صلب البحث: ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأوَّل: الاختلاط في ضوء الشَّريعة الإسلاميَّة:

ويندرج تحته عدَّة مطالب:

- المطلب الأوَّل: مفهوم الاختلاط الإلكترونيّ.
- المطلب الثَّاني: أنواع الاختلاط الإلكترونيّ.
- المطلب الثَّالث: أضرار الاختلاط الإلكترونيّ.

المبحث الثَّاني: حكم الاختلاط الإلكترونيُّ في ضوء الشَّريعة الإسلاميَّة:

ويندرج تحته عدَّة مطالب:

- المطلب الأوَّل: حكم الاختلاط عموماً.
- المطلب الثَّاني: حكم الاختلاط لإلكترونيّ.

المبحث الثَّالث: ضوابط الاختلاط:

ويندرج تحته عدَّة مطالب:

- المطلب االأوَّل: ضوابط الاختلاط الفيزيائي.
- المطلب الثَّاني: ضوابط الاختلاط لإلكترونيّ.

ثالثاً: خاتمة البحث: وتضم أهم النتائج والتَّوصيات.

المبحث الأوَّل: الاختلاط في ضوء الشَّريعة الإسلاميَّة:

تمهيد المبحث:

لا بدَّ قبل الخوضِ في غمار ظاهرة الاختلاط الإلكترونيّ من تسليط الضَّوء على مفهومه؛ لأهمية ذلك في تأصيل المسألة، وسيناقش هذا المبحث الاختلاط الإلكترونيّ، من خلال الحديث عن مفهومه، وأنواعه، وأضراره؛ مما يُسهِم في تشكيل صورة عن الاختلاط الإلكترونيّ فيما بعد، والله وليُّ التَّوفيق.

المطلب الأوَّل: مفهوم الاختلاط الإلكترونيّ.

إنَّ من الأهمية بمكان بيان مفهوم الأمر الذي تريد البحث فيه؛ لأنَّ الحكم على الشيء فرع عن تصوره، لذا بيَّنتُ في هذا المطلب مفهوم الاختلاط الفيزيائي من حيث اللغة والاصطلاح؛ ليكون تمهيداً لتعريف الاختلاط لإلكترونيّ، ومن ثم سأعرِّف الاختلاط لإلكترونيّ؛ لأنَّه أساس البحث.

أوَّلاً: تعريف الاختلاط:

1-الاختلاط لغةً: مصدرٌ مادته خَلَطَ: خَلَطَ الشَّيْء بِالشَّيْءِ يَخْلِطُه خَلْطاً وخَلَّطَه فاخْتَلَطَ: مَزَجَه، فالخلط بذلك يكون بمعنى المزج[1]، والخَالِط: المختَلِط بالناس، ويُقال لمن يلقي نساءه ومتاعه بين النَّاس مختَلِطاً[2].

2-الاختلاط اصطلاحاً: لم يذكر القدماء تعريفاً جامعاً للاختلاط-على حسب اطّلاعي-، ولكن عرفه المعاصرون تعريفات متعددة أغلبها يدور في فلك واحد وهو: اجتماع الرِّجال بالنِّساء غير المحارم، في مكان واحد، بحكم العمل، أو البيع، أو الشراء، أو النزهة، أو السفر، أو نحو ذلك، بحيث يمكنهم الاتصال فيما بينهم، بالنَّظر أو الإشارة أو الكلام[3].

وبذلك يكون الاختلاط شاملاً لكل ما نقع به في وقتنا الرَّاهن في الجامعات، والأسواق، والحدائق...إلخ.

---

[1]) يُنظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، **لسان العرب**، ط3، دار صادر – بيروت، 294/7، مادة خَلَطَ.

[2]) يُنظر: مرتضى الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، **تاج العروس من جواهر القاموس**، دار الهداية، 266/91، مادة خَلَط.

[3]) يُنظر: القحطاني، سعيد بن علي بن وهف، **الاختلاط بين الرجال والنساء –مفهومه، وأنواعه، وأقسامه، وأحكامه، وأضراره في ضوء الكتاب والسنة وآثار الصحابة –رضي الله عنهم –**، مطبعة سفير، الرياض، 6-7.

ثانياً: تعريف الاختلاط لإلكترونيّ:

شاع في عصرنا الحالي نوع من أنواع الاختلاط، ليس كالاختلاط الذي نعرفه في الأسواق، والجامعات، والعمل، بل هو اختلاطٌ ناتج عن تطور التكنولوجيا، واستخدام الوسائل الحديثة، وهذا الاختلاط يُدعى: "**الاختلاط الإلكتروني**"، فما المراد به؟

الاختلاط الإلكتروني: هو تواصلُ الرجالِ مع النساءِ عبر شبكةِ الإنترنت، كالفيس بوك، والواتس أب ونحوِهما، فهو نوعٌ من التواصلِ بينَ الجنسينِ، ليس مكانياً ولكنه قد يكون أشد خطراً من الاختلاط المعروف [4].

فالاختلاط الإلكتروني يجعل القريب بعيداً، والمستحيل ممكناً، فقد يتحدث رجل وامرأة، في مكانين مختلفين، متى شاءا، من دون رقيب، ولا ضابط اجتماعي، أو قانوي[5]، ولربما كانت الفتاةُ جالسةً بينَ أهلِها تتحدثُ معهم، وهي في الوقتِ نفسهِ تمسكِ بهاتِفها، وتراسلُ أحدَهم، دونَ أن يشعرَ أهلُها بذلكَ.

المطلب الثَّاني: أنواع الاختلاط الإلكترونيّ.

للاختلاط الإلكتروني صور عدة، وهي كالآتي:

أولاً: المراسلة بالكتابة: من دون صوت أو صورة، كتبادل الرسائل المكتوبة عبر الواتس والتيلغرام والمسنجر...إلخ

ثانياً: المراسلة الصوتيَّة: ولها صورتان:

1-التسجيلات الصوتيَّة.

2-الاتصال الصوتيّ.

ثالثاً: مراسلة الفيديو: وتكون بالصَّوت والصُّورة، وهي الأخطر.

المطلب الثَّالث: أضرار الاختلاط الإلكترونيُّ.

الاختلاط الإلكترونيّ نوع من أنواع الاختلاط عموماً لذا لا بدَّ هنا من ذكر أضرار الاختلاط، قبل ذكر أضرار الاختلاط لإلكترونيّ؛ كالآتي:

---

[4]) يُنظر: **الاختلاط الإلكتروني**، موقع نور الدّين، 2021/5/1، https://nooralldeen.com/hamsmuhib/571

[5]) يُنظر: **الاختلاط الإلكتروني**: مركز العارف للدراسات الثقافية، 2016/9/26، https://almaarefcs.org/4573/271.

أوّلاً: أضرار الاختلاط:

لم يحرِّم الشَّارع الحنيف أمراً من الأمور إلا لأنَّه يتسبب بمفاسد وأضرار، ومن المفاسد والأضرار التي تتمخض عن الاختلاط:

1- انتشار الجرائم الأخلاقية مثل الزنا: فإنَّ كثرة المخالطة، مع وجود عوامل الفتنة تؤدي إلى ارتكاب الفاحشة، إلا أننا إذا قارنّا نسبة حدوث هذه الجريمة في مجتمعاتنا قياسا بالمجتمعات الأوروبية والأمريكية، فإننا نجد أنها لا تكاد تُذكر، والسبب وجود الضوابط والقيم التي تمنع الشاب والفتاة في بلادنا من هذه الممارسات غير الأخلاقية المحرمة. ولذلك تعالت صيحاتهم في الغرب مطالبة بإلغاء الاختلاط والفصل بين الجنسين، لكثرة انتشار هذه الجريمة، وغيرها من المفاسد في مدارسهم وجامعاتهم بسب استهتار الشباب والفتيات[6].

2- الاختلاط في المدارس والجامعات يضر ضررًا بالغًا بالعملية التعليمية، لأنَّه يقلل التحصيل العلمي، نتيجة التفكير بالعواطف، وقد عرف الغرب ذلك أخيرًا، وهناك اتجاه قوي يدعو إلى عدم الاختلاط في المدارس والجامعات، وبالفعل أنشئت كثير من المدارس والجامعات غير المختلطة [7].

3- يُروِّج الاختلاط في الأمة مستقبلاً ما هو رائج في أمم الغرب الآن من فقد الحياء، وزوال العفة[8].

4- يؤدي الاختلاط في أماكن العمل والتعليم إلى ارتفاع نسبة الطلاق في المجتمع[9]. إن الفطرة السليمة تنهى عن اختلاط الرجال بالنساء؛ لأنه إذا كثر اللقاء بين الرجل والمرأة في المكتب أو المصنع أو المنتدى؛ ارتفعت الكلفة وزالت الحشمة بينهما، والشيطان حريص على تزيين الشر في النفوس[10].

هذه أهم الأضرار والمفاسد التي تنتج عن الاختلاط في العموم، لذا يجب علينا الابتعاد عن الاختلاط

---

[6]) مناصره، فاطمة محمد رجا، **أثر مشكلتي الاختلاط والمنهاج التعليمي على تعليم الفتاة المسلمة في الجامعات الأردنية**، ت: د. فاروق عبد المجيد السامرائي، 45. (بتصرف).

[7]) يُنظر: القسم العلمي بدار ابن خزيمة، **الاختلاط دواء أم داء**، دار ابن خزيمة، 13-14.

[8]) النوري، عبد الله، **حكم الإسلام في الاختلاط**، مؤسسة نور الإسلام – الكويت، 11.

[9]) القحطاني، **الاختلاط بين الرجال والنساء**، 123.

[10]) – القسم العلمي بدار ابن خزيمة، الاختلاط دواء أم داء، 13.

قدر الإمكان، وإن اضطررنا أو احتجنا إليه فعلينا الالتزام بالضَّوابط الشرعيَّة.

ثانياً: أضرار الاختلاط إلكترونيّ:

انتشر الاختلاط الإلكتروني في المجتمع، كما تشتعل النار في الهشيم، وتمخض عنه وعن انتشاره أضرار ومفاسد كثيرة، منها:

1- ازدياد حالات الطلاق والخلع في المجتمع، فالمرأة تعقد المقارنة بين زوجها وبين من تحادثه، وكذلك الرَّجل يعقد المقارنة بين زوجته ومن يحادث[11]، والرَّجل يطلق المرأة إن علم بمحادثتها لشخص ما، وكذلك المرأة تطلب الخلع إن علمت بحديث زوجها مع غيرها.

2-الاتصال الإلكترونيّ متاح بالصَّوت والصُّورة، في أيّ مكان وزمان، وهذا يُسهِّل طُرق المعصية، ويُمهِّد لها.

3-تصدرت ظاهرة الاختلاطِ الإلكتروني قائمة المشكلات الاجتماعية؛ حيثُ أصبحت كالداء تفتك في جسدِ المجتمعات، بما تحملهُ من آثار سلبية، فهي باب شرٍّ عظيم، يؤدي إلى الفساد الأخلاقيّ، ويساعد على الانحراف، والخيانات الزوجيةِ.

4-الابتزاز الإلكترونيّ، فبعد أن يكتشف أحد الطرفين أسرار الطرف الآخر، قد يبتزه، ويطلب منه المال من أجل عدم إفشاء الأسرار، ولربما كانت هنالك صور خاصة، أو مقاطع فيديو.

5-فضح خصوصيات البيوت، ونشرها لأناس قد يستغلونها في نشر الفتنة، والإفساد بين الزَّوجين.

6-تدمير مستقبل الشَّباب، وشغلهم عن دراستهم، والعبث بمشاعرهم من قبل ذئاب بشرية اتخذت من اللعب بالمشاعر، والابتزاز ديداناً لها.

7-يكسر الاختلاط الإلكتروني الحياء عن المرأة، ويخدش عفتها، فقد تتطورُ العلاقةُ من مجردِ الحديثِ العام، إلى إرسالِ زهرةٍ، ثمَّ قلبٍ، وربما تتطورُ العلاقةُ أكثر حينما تخبرُ المتزوجةُ من تتواصلُ معهُ بأسرارِها، وربما تحدثت لهُ عن عدمِ انسجامِها مع زوجها، وهو بدورِهِ يستغلُ ذلكَ أيَّما استغلالٍ، فيُبدي لها عاطفتَهُ الكاذبةَ، وربما يتطورُ ذلكَ إلى أن يصلَ إلى الابتزازِ والتهديدِ بإخبارِ الزوجِ، وذلكَ مما لا

[11]) يُنظر: هشام شعراوي، **احذروا.. الاختلاط الإلكتروني**، الخميس 15 فبراير 2018 -3:37 م، بوابة مرصد اليوم الإلكترونية (https://marsadtoday.com/News/249)

يُحمدُ عقباهُ.

8–انتشار الجرائم الإلكترونية في المجتمع.

9–ضياع الشباب المسلم، وانشغاله في السخافات والترهات.

10–تساهل الناس في مثل هذا الاختلاط ما يجعل منه أمراً مستحسناً، فينتشر بكثرة.

هذه بعض الأضرار المترتبة على الاختلاط الإلكترونيّ، وهي كثيرة جداً، فيمكن أن يكون هذا المطلب بحثاً وحده؛ وخصوصاً إذا ذُكرت القصص التي نتجت عن الاختلاط الإلكتروني، والتي تشيب لذكرها الرؤوس، والضحايا التي عانت من شرّه، وهي أكثر من أن تُذكر[12].

المبحث الثَّاني: حكم الاختلاط الإلكترونيّ في ضوء الشَّريعة الإسلاميَّة:

تمهيد المبحث الثَّاني:

بعد أن تبيَّن لنا في المبحث السَّابق مفهوم الاختلاط، ومفهوم الاختلاط الإلكترونيّ، وأنواعه، وأضراره، نتحدث في هذا المبحث عن حكم الاختلاط عموماً، وحكم الاختلاط الإلكترونيّ في ضوء الشَّريعة الإسلاميَّة، وخصوصاً بعد أن تبيَّن لنا الأضرار الناجمة عنهما، والله وليُّ التَّوفيق.

المطلب الأوَّل: حكم الاختلاط عموماً.

أولاً: حكم الاختلاط:

بعد أن ذكرنا مفهوم الاختلاط في المبحث السَّابق، كان لِزاماً علينا بيان حكمه الشَّرعيّ:

أخذت مسألة حكم الاختلاط في عصرنا الحديث حيزاً واسعاً، وخصوصاً بعد أن روَّج له دعاة الغرب، من خلال الدَّعوة إلى المساواة، وتحرير المرأة، والنَّسوية، والجندرة[13]، وجميعها دعوات باطلة غرضها

---

[12]) يُنظر: هشام شعراوي، **احذروا.. الاختلاط الإلكتروني**، الخميس 15 فبراير 2018 –3:37 م، بوابة مرصد اليوم الإلكترونية (https://marsadtoday.com/News/249)، ويُنظر: الاختلاط الإلكتروني، موقع نور الدّين، 2021/5/1، https://nooralldeen.com/hamsmuhib/571.

[13]) الجندرةُ: مصطلح مأخوذ من الجندرِ، وهي كلمة إنجليزيةٌ تنحدرُ من أصلٍ لاتينيٍ، وتعني الجنسَ من حيثُ الذّكورة والأنوثة، والجندرةُ: نظريَّةٌ تركِّزُ على الفروقِ بينَ الرَّجلِ والمرأةِ، الحاصلةِ من الدَّورِ الاجتماعيّ المنوطِ بهما، والمنظور الثَّقافيّ والوظيفيّ لكلٍ منهما، دون النَّظرِ إلى الفروقِ الفيزيولوجيةِ بينهما، لأنَّ تلك الفروقَ تقفُ حاجزاً استفهاميّاً أمام مساواةٍ مطلقةٍ بين الجنسين؛ (الرفاعي، ليلى، " مفاهيم جندرية".. من ملكية الجسد إلى تطبيع الشذوذ"، 2017/6/21، "مفاهيم جندرية ..من ملكية الجسد إلى تطبيع الشذوذ | الجزيرة نت(aljazeera.net) .

تشويه الفطرة السَّليمة، ونشر الفتنة والفساد في المجتمعات الإسلامية، وفيما يلي بعض الأقوال التي احتوتها بعض كتب المذاهب الأربعة في الاختلاط، والتي سنصل من خلالها إلى حكم الاختلاط:

أولاً: جاء في كتاب المبسوط الحنفيّ: " وينبغي للقاضي أن يقدم النساء على حدة والرجال على حدة؛ لأن الناس يزدحمون في مجلسه، وفي اختلاط النساء مع الرجال عند الزحمة من الفتنة والقبح ما لا يخفى، ولكن هذا في خصومة يكون بين النساء. فأما الخصومة التي تكون بين الرجال والنساء فلا يجد بدا من أن يقدمهن مع الرجال"[14].

ثانياً: جاء في كتاب حاشية الصاوي على الشرح الصغير المالكي، في باب حكم الوصية: " ...أو يوصي بإقامة المولد على الوجه الذي يقع في هذه الأزمنة من اختلاط النساء بالرجال، والنظر للمحرَّم، ونحو ذلك من المنكر "[15].

ثالثاً: جاء في كتاب المهذب في فقه الإمام الشافعي، باب صلاة الجمعة: "...ولأنها تختلط بالرجال وذلك لا يجوز "[16].

رابعاً: جاء في كتاب حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع الحنبليّ: " قال ابن القيم: يجب على ولي الأمر أن يمنع من اختلاط الرجال بالنساء في الأسواق، والفُرَجِ ومجامع الرجال"[17].

ومفاد القول الأوّل: الاختلاط لا يجوز إلا للضرورة؛ لأنَّه سبيلٌ للفتنة.

ومفاد من القول الثَّاني: اختلاط الرِّجال بالنِّساء منكرٌ.

ومفاد من القول الثالث: لا يجوز اختلاط الرِّجال بالنِّساء.

ومفاد من القول الرَّابع: يجب منع الاختلاط بين الجنسين.

وبذلك تجتمع جميع الأقوال على عدم جواز الاختلاط، وحرمته في الشَّريعة الإسلاميَّة.

---

[14]) السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، **المبسوط**، دار المعرفة – بيروت، 1414هـ – 1993م، 80/16.

[15]) الصاوي، أحمد بن محمد، **بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير**، ت: لجنة برئاسة الشيخ أحمد سعد علي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1372هـ-1952م،467/2.

[16]) الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، دار الكتب العلمية، 205/1.

[17]) النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، **حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع**، ط1، 1397 هـ،293/3.

والقول الصَّائب _والله أعلم_ أنَّ حكم الاختلاط يختلف تبعاً لموافقته لمعايير الشَّريعة، فيكون محرَّماً إذا أدَّى إلى محظورٍ شرعيٍّ، أو كان فيه مخالفة للشَّرع في أمر من الأمور؛ لأننا لو قلنا بالتحريم المطلق لعارضنا نصوصاً أجاز فيها النَّبيُّ ﷺ خروج المرأة إلى الصلوات ومن ذلك صلاة العيدين[18]، والاختلاط هنا قد يحصل، وما يحصل أثناء الطواف من اختلاط لا بدَّ منه. وبذلك يكون الاختلاط في أصله العام غير جائز، لكنه يجوز للحاجة إليه ضمن الحدود والضوابط الشَّرعية؛ لأننا لو حرمناه بالإطلاق لوقع النَّاس في مشقة وحرج، وخصوصاً للطلاب، وللنساء اللواتي تجبرهنَّ الظروف على العمل، أو قضاء حوائجهن بأنفسهنَّ من بيع وشراء، ومعاملة رجال..

ثانياً: الأدلة على حرمة الاختلاط:

ودلَّ على تحريم الاختلاط في العموم، أدلة منها:

1–قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾﴾ (الأحزاب:53).

وجه الاستدلال: أمر – سبحانه– المؤمنين، إذا سألوا أزواج النبي صلّى الله عليه وسلّم شيئا أن يسألوهن من وراء حجاب، وعلل ذلك بأن سؤالهنَّ بهذه الطريقة، يؤدى إلى طهارة القلوب، وعفة النفوس، والبعد عن الريبة وخواطر السوء، وحكم نساء المؤمنين في ذلك كحكم أمهات المؤمنين، لأن قوله– سبحانه– ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ﴾ (الأحزاب:53)، علة عامة تدل على تعميم الحكم، إذ جميع الرجال والنساء في كل زمان ومكان في حاجة إلى ما هو أطهر للقلوب، وأعف للنفوس؛ وبذلك يحرم الاختلاط

[18]) ففي صحيح البخاري عن حفصة، قالت: كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن في العيدين، فقدمت امرأة، فنزلت قصر بني خلف، فحدثت عن أختها، وكان زوج أختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة، وكانت أختي معه في ست، قالت: كنا نداوي الكلمى، ونقوم على المرضى، فسألت أختي النبي صلى الله عليه وسلم: أعلى إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج؟ قال: «لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المسلمين»، فلما قدمت أم عطية، سألتها أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت: بأبي، نعم، وكانت لا تذكره إلا قالت: بأبي، سمعته يقول: «يخرج العواتق وذوات الخدور، أو العواتق ذوات الخدور، والحيض، وليشهدن الخير، ودعوة المؤمنين، ويعتزل الحيض المصلى»، قالت حفصة: فقلت الحيض، فقالت: أليس تشهد عرفة، وكذا وكذا (صحيح البخاري: كتاب الحيض، باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين، ويعتزلن المصلى، رقم: 324، 72/1.

بين الرجال والنساء سواء أكان ذلك في الطعام أم في غيره[19].

2-قال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ (الأحزاب: 33).

وجه الاستدلال: تفيد الآية بعمومها أن الأصل بقاء المرأة في بيتها، وتشير الآية إلى النَّهي عن التبرج والتزين المحرَّم؛ وذلك يدل على حرمة الاختلاط.

3-الأدلة الصَّحيحة الصَّريحة الدَّالة على تحريم الخلوة بالأجنبية، وتحريم النَّظر إليها، وتحريم الوسائل الموصلة إلى الوقوع فيما حرم الله قاضية بتحريم الاختلاط لأنه يؤدي إلى ما لا تُحمد عقباه[20]، ومن تلك الأدلة:

- قال تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ (النور:30).
- قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾ (الأحزاب: 53).
- قل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا يخلون رجل بامرأة، ولا تسافرن امرأة إلا ومعها محرم»[21].

وبذلك يكون الاختلاط محرَّماً إذا كان فيه:

1-الخلوة بالأجنبية[22]، والنَّظر بشهوة إليها.

---

[19] طنطاوي، محمد سيد، **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، ط1، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 239/11، (بتصرف).

[20] صقر، شحاتة محمد، **الاختلاط بين الرجال والنساء، أحكام وفتاوى**، ط1، دار اليسر، 1432 هـ -2011 م، 20.

[21] صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة، أو كان له عذر، هل يؤذن له، رقم: 5232، 37/7.

[22] الخلوة بمعنى الانفراد بالغير تكون مباحة إذا كانت بين الرجل والرجل، وبين المرأة والمرأة إذا لم يحدث ما هو محرَّم شرعًا؛ كالخلوة لارتكاب معصية، وكذلك الخلوة مباحة فيما بين الرجل، وإحدى محارمه، أو بين الرجل وزوجته، و الأجنبية: هي من ليست زوجة ولا محرما، فالخلوة بالأجنبية هي وجود الرجل والمرأة التي ليست زوجة ولا محرم للرجل في مكان واحد(يُنظر: ابن البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي، **"توضيح الأحكام من بلوغ المرام"**، ط5، 1423 هـ - 2003 م، مكتبة الأسدي، مكّة المكرّمة،599/5)، والخلوة الصحيحة أن يجتمع رجل بامرأة في مكان يأمنان فيه من اطلاع الناس عليهما كدار أو بيت مغلق الباب. فإن كان الاجتماع في شارع أو طريق أو مسجد

2 –عدم احتشام المرأة.

3 –عبث ولهو بين الجنسين كالاختلاط في الأفراح والموالد والأعياد، فالاختلاط الذي يكون في مثل هذه الأمور حرام، لمخالفته لقواعد الشَّريعة.

المطلب الثَّاني: حكم الاختلاط لإلكترونيّ.

أولاً: الحكم:

لم يكن الاختلاط الإلكتروني قديماً، بل هو ظاهرة حديثة؛ لذا من البديهيّ ألا نجد في كتب القدماء ما يتحدث عنه، لكن يمكن الاستدلال على حكمه بقواعد الشَّريعة العامة، فقد يتساهل البعض ويجوِّز مثل هذا النَّوع من الاختلاط؛ بحجة عدم وجود النَّظر واللمس ونحوه من الأمور التي جعلت من الاختلاط بصورته العامة محرَّماً، ولكن كما قلنا سابقاً فقد يكون الاختلاط الإلكتروني في بعض الأحيان أشد خطراً من الاختلاط الجسديّ، فالأخير تحكمه التقاليد الاجتماعية، وتترقبه نظرات الناس، أمَّا الاختلاط الإلكتروني فهو خالٍ من الرَّقابة البشرية، وغير محكوم بالتقاليد والقوانين؛ مما يمهد للوقوع بالخطأ، والتمادي بالمعصية، فكم من فتاة تعجز عن محادثة الرجال على أرض الواقع، ولكن تجدها منطلقةً في الحديث مع الرِّجال على مواقع التَّواصل الاجتماعي، وكم من ذئب بشريٍّ اتخذ من الإنترنيت ومواقعه سبيلاً للتلاعب بمشاعر الفتيات، ووسيلةً للتكسب من خلال ابتزازهم، وبذلك نقول _والله أعلم_: يعدُّ الاختلاط الإلكتروني نوعاً من أنواع الاختلاط، وبذلك ينطبق حكم الاختلاط على الاختلاط الإلكتروني؛ فيكون محرَّماً بالعموم، وجائزاً إذا دعت إليه الضرورة أو الحاجة، كمحادثة الرجل لطبيبة لحالة طارئة، كمرض زوجة أو بنت، أو الحديث مع رب العمل لأمر مهم لا يمكن قضاؤه إلا بذلك، وحديث الطالبة مع الدكتور لبحث علميّ، أو الحديث مع عالم لسؤال فقهيّ، ونحو ذلك، فالأصل اتّصال كل جنس مع جنسه، وما دون ذلك استثناء، ولا يُصار إلى الاستثناء إلا لضرورة أو حاجة.

أو حمام عام أو سطح لا ساتر له أو في بيت مفتوح الباب والنوافذ أو في بستان لا باب له، فلا تتحقق الخلوة الصحيحة (يُنظر: الزحيلي، وَهْبَة بن مصطفى، "الفقه الإسلامي وأدلته"، دار الفكر –سورية – دمشق، 6835/9)

أدلة التحريم:

يؤدي الاختلاط الإلكتروني في معظم الأحيان إلى محاذير شرعية، والوسائل لها حكم المقاصد، وبذلك يكون الاختلاط منهيًّا عنه، ويمكن الاستدلال على عدم الجواز أيضاً بأنَّ الإسلام حرَّم الفتنة، وكل ما يؤدي إليها، والاختلاط الإلكتروني يؤدي إلى الفتنة؛ فلربما أشعلت كلمة جميلة ناراً في قلب فتاة، ولربما كان إرسال وردةٍ طريقاً لمعصية كبيرة لا يمكن الرجوع عنها، وخصوصاً بعد أن تبين لنا في المطلب السّابق الأضرار الجسيمة الناجمة عن الاختلاط الإلكتروني، وبذلك يتضح لنا جليًّاً الحكمة من جعل التحريم حكماً، فهو ضرر والقاعدة تقول: الضَّرر يُزال.

ومن الأهمية بمكان التنبيه إلى أنَّ التحريم يزداد حسب نوع الاختلاط الإلكتروني وصورته، فهي محرمة في المحادثة الكتابية والصوتية إن كانت خارجة عن الضوابط الشرعية، وهي في اتصال الفيديو أشدُّ تحريماً لما يجري خلاله من محظورات.

المبحث الثَّالث: ضوابط الاختلاط.

تمهيد المبحث الثَّالث:

بعد أن تبين لنا أنَّ الاختلاط محرم بالعموم، لكنَّه يجوز للضرورة والحاجة، والضرورة تُقدَّر بقدْرها، وكذلك الحاجة؛ لذا كان هنالك عدَّة ضوابط تحكم الاختلاط عند وقوعه.

المطلب الأوَّل: ضوابط الاختلاط الفيزيائي.

عندما تحكمنا الضرورة والحاجة ونجد أنفسنا مضطرين إلى الاختلاط تحكمنا عدَّة ضوابط لا بدَّ من التزامها، وهي كالآتي:

1-التزام المرأة باللباس الشَّرعيّ المحتشم [23]؛ لأنَّه يُشكل حمايةً لها، وعوناً للرجال على غض البصر.

[23]) يُنظر: الأزرق، إبراهيم بن عبد الله، **الاختلاط بين الواقع والتشريع، دراسة فقهية علمية تطبيقية في حكم الاختلاط وآثاره**، محرم/ 1425، 38، ولا بدَّ هنا من ذكر **ضوابط اللباس الشرعيّ** وهي: يجب أن يكون لباس المرأة المسلمة ضافياً يستر جميع جسمها عن الرجال الذين ليسوا من محارمها، أن يكون ساتراً لما وراءه، فلا يكون شفافاً يرى من ورائه لون بشرتها، ألا يكون ضيقاً يبين حجم أعضائها، ألا تتشبه بالرجال في لباسها، ألا يكون فيه زينة تلفت الأنظار عند خروجها من المنزل، لئلا تكون من المتبرجات بالزينة.

2–غض البصر من قِبل الطرفين [24] (الرجال والنساء)؛ لأنَّ في ذلك درء للفتنة المحتملة.

3–عدم حدوث خلوة بين الرَّجل والمرأة؛ لأنَّ ذلك محرَّم شرعاً.

4–عدم الخضوع بالقول، والتكسر في الكلام، قال تعالى: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٣٢ ﴾ (الأحزاب:32).

5–عدم حديث المرأة مع الرجال قدر الإمكان، وإن كان لا محال، فيكون ضمن ضوابط الشَّرع.

6–عدم المصافحة والتماس بين الجنسين، كونه من المحرمات الشَّرعية؛ فقد ورد عن السيدة عائشة– رضي الله عنها: «ولا والله ما مست يده –صلى الله عليه وسلم– يد امرأة قط في المبايعة، ما يبايعهن إلا بقوله: «قد بايعتك على ذلك»[25]، ولنا في رسول الله –صلى الله عليه وسلم–أسوة حسنة.

7–عدم المزح واللهو والضَّحك بين الطرفين؛ لأنَّه غير محمود العاقبة.

8– أن تخرج المرأة تَفِلةً غير متطيبة، وألا تزاحم الرجال في الطرقات[26].

وهناك الكثير من الضوابط الشرعيّة، والتي تتمثل في عدم فعل أيّ محظور شرعيٍّ، والتزام ما أمر الله به.

المطلب الثَّاني: ضوابط الاختلاط الإلكترونيّ.

لا بدَّ في الاختلاط الإلكترونيّ من وجود بعضِ الضوابط الحاكمة له، أهمها:

1–لا بدَّ من ضبط الكلام بحيثُ يبقى ضمن حدود الحاجة، ولا يتعدَّى ذلك إلى غيره.

2– الابتعاد عن المدح والإطراء الزائد على الحدود، لأنه غالباً يجرُّ إلى أمور لا تُحمد عقباها.

3–لا بدَّ للطرفينِ من مراقبةِ اللهِ في كلِّ كلمةٍ، فاللهُ تعالى خبيرٌ بصيرٌ، قال تعالى: ﴿ مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا

---

[24] يُنظر: القحطاني، سعيد بن على بن وهف، **الاختلاط بين الرجال والنساء –مفهومه، وأنواعه، وأقسامه، وأحكامه، وأضراره في ضوء الكتاب والسنة وآثار الصحابة –رضي الله عنهم –**، مطبعة سفير، الرياض، 20.

[25] صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن – سورة الممتحنة، باب {إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات} [الممتحنة: 10]، رقم: 4891، 150/6.

[26] يُنظر: القحطاني، **الاختلاط بين الرجال والنساء**، 21.

لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ ﴾ (ق: 18)، وقال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴿١٩﴾ ﴾ (غافر:19)، وهو ليس ضابطاً بقدر ما هو التزام دينيّ.

4-عدم المباسطة بين الطرفين، وعدم التساهل في التعامل، فلا تقل: هي كأختي، ولا تقولي: هو كأخي، ولتبقَ المحادثة إن تمت ضمن الضوابط الشَّرعية[27].

5-عدم خضوع المرأة بالقول[28]، قال تعالى: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ ﴾ (الأحزاب:32).

6- محاولة الحديث في المجموعات العامة، إن كان ذلك يفي بالغرض، وعدم المحادثة على الخاص إلا لضرورة أو حاجة.

7-اجتناب كل ما من شأنه أن يؤدي إلى منكر، من تكسر وتمثيل وتصنع.

[27]) يُنظر: الاختلاط الإلكتروني، موقع نور الدّين، 2021/5/1، https://nooralldeen.com/hamsmuhib/571

[28]) يُنظر: هشام شعراوي، احذروا.. الاختلاط الإلكتروني، الخميس 15 فبراير 2018 -3:37 م، بوابة مرصد اليوم الإلكترونية (https://marsadtoday.com/News/249)

خاتمة البحث:

ختاماً وبعد حمد الله تعالى، والصلاة على نبيِّه ﷺ، لا بدَّ من ذكر نتائج البحث وتوصياته:

النَّتائج:

1-الاختلاط محرَّم إذا أدَّى إلى محظورٍ شرعيٍّ، أو كان فيه مخالفة للشَّرع في أمر من الأمور، لكنه يجوز للحاجة إليه ضمن الحدود، والضوابط الشَّرعية.

2-يترتب على الاختلاط أضرار كثيرة، على الأفراد والمجتمعات.

4-للاختلاط المسموح به عند الاضطرار أو الحاجة ضوابط شرعية لا بدَّ منها.

5- الاختلاط الإلكتروني نوع من أنواع الاختلاط فيأخذ حكمه.

6- يتمخض عن الاختلاط الإلكتروني أضرار جسيمة، وتحكمه ضوابط لا بدَّ من توفرها درءاً للمفاسد.

التَّوصيات:

1-أوصي بالتَّوسع في هذا البحث، ودراسته دراسة متعمقة؛ فهو بحث مهم، يلامس الواقع.

2-إقامة ندوات ودروس توعوية، تُحذر من الاختلاط الفيزيائيّ، والاختلاط الإلكترونيّ، وتبيّن الضَّوابط الشَّرعية للاختلاط، والأضرار النَّاجمة عنه.

3-مراقبة الأهل للأبناء مراقبة حفظ ورعاية، وتوعيتهم، وإرشادهم إلى الطريق الصَّحيح، فهم رعاة ومسؤولون عن رعيتهم.

4-وضع الضَّوابط والقوانين الحاكمة لوسائل التَّواصل الحديثة، فهي أداة فتنة وضعها الغرب لتدمير المجتمعات الإسلامية.

5- وضع قوانين صارمة لمحاسبة الجرائم الإلكترونيةِ، ليحسب المجرم حسابه قبل أن يتصرف أيَّ تصرف.

والحمد لله ربِّ العالمين

المراجع:

1-ابن البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي، "توضيح الأحكام من بلوغ المرام"، ط5، 1423 هـ - 2003 م، مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة.

2-ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، **لسان العرب**، ط3، دار صادر - بيروت.

3-البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري"، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة.

4-الزحيلي، وَهْبَة بن مصطفى، **"الفقه الإسلامي وأدلته"**، دار الفكر - سوريَّة - دمشق.

5-الأزرق، إبراهيم بن عبد الله، **الاختلاط بين الواقع والتشريع، دراسة فقهية علمية تطبيقية في حكم الاختلاط وآثاره**، محرم/ 1425.

6-السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، **المبسوط**، دار المعرفة - بيروت، 1414هـ - 1993م.

7-الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، دار الكتب العلمية.

8-الصاوي، أحمد بن محمد، **بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير**، ت: لجنة برئاسة الشيخ أحمد سعد علي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1372 هـ، 1952 م.

9-صقر، شحاتة محمد، الاختلاط بين الرجال والنساء، أحكام وفتاوى، ط1، دار اليسر، 1432 هـ - 2011 م.

9-طنطاوي، محمد سيد، **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، ط1، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.

10–القحطاني، سعيد بن على بن وهف، **الاختلاط بين الرجال والنساء –مفهومه، وأنواعه، وأقسامه، وأحكامه، وأضراره في ضوء الكتاب والسنة وآثار الصحابة –رضي الله عنهم –**، مطبعة سفير، الرياض.

11–القسم العلمي بدار ابن خزيمة، **الاختلاط دواء أم داء**، دار ابن خزيمة.

12–مرتضى الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، **تاج العروس من جواهر القاموس**، دار الهداية.

13_ مناصره، فاطمة محمد رجا، **أثر مشكلتي الاختلاط والمنهاج التعليمي على تعليم الفتاة المسلمة في الجامعات الأردنية**، ت: د. فاروق عبد المجيد السامرائي.

14–النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، **حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع**، ط1، 1397 هـ.

15–النوري، عبد الله، **حكم الإسلام في الاختلاط**، مؤسسة نور الإسلام – الكويت.

16–الاختلاط الإلكتروني، موقع نور الدّين، 2021/5/1، https://nooralldeen.com/hamsmuhib/571

17–**الاختلاط الإلكتروني**: مركز العارف للدراسات الثقافية،2016/9/26، https://almaarefcs.org/4573/271.

18–هشام شعراوي، احذروا.. الاختلاط الإلكتروني، الخميس 15 فبراير 2018 - 3:3 م، بوابة مرصد اليوم الإلكترونية (https://marsadtoday.com/News/249)

19–الرفاعي، ليلى، " مفاهيم جندرية".. من ملكية الجسد إلى تطبيع الشذوذ"، 2017/6/21، "مفاهيم جندرية .."من ملكية الجسد إلى تطبيع الشذوذ | الجزيرة نت(aljazeera.net) .